معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

إصلاح منظومة الشراء العام في لبنان

آذار 2021

1. لماذا يحتاج لبنان لتحديث منظومة الشراء العام
2. اقتراح قانون الشراء العام
   I. المنهجية
   II. المحتوى

منظومة غير فعّالة تحكمها أطر قانونية ومؤسساتية متقادمة ونصوص متعدّدة فيها تضارب وثغرات ولا تتلاءم مع المعايير الدوليّة

قانونان رئيسيّان يحكمان الشراء العام	▪ **قانون المحاسبة العمومية** (مرسوم 14969 تاريخ **30/12/1963**) ▪ **نظام المناقصات** (مرسوم 2866 تاريخ **16/12/1959**)
قوانين، مراسيم وقرارات أخرى معتمدة	▪ دفتر شروط الاشغال العامة (مرسوم رقم 405، تاريخ 20/5/1942) ▪ تنظيم التفتيش المركزي (مرسوم 2460 تاريخ 19/11/1959) ▪ الاعلان عن البرنامج السنوي للمناقصات (مرسوم رقم 13221 تاريخ 28/6/1963) ▪ تحديد شروط الاشتراك في تنفيذ بعض الصفقات العامة (مرسوم رقم 3688 تاريخ 25/1/1966) ▪ الاقصاء عن الصفقات العامة (مرسوم رقم 8117 تاريخ 29/8/1967) ▪ الاستلام مع بعض النواقص او العيوب الطفيفة (مرسوم رقم 14601 تاريخ 30/5/1970) ▪ نظام مجلس شورى الدولة (مرسوم رقم 10434 تاريخ 14/6/1975) ▪ تنظيم ديوان المحاسبة (مرسوم اشتراعي رقم 82 تاريخ 16/9/1983) ▪ تصنيف المتعهدين ومكاتب الدروس (مرسوم رقم 9333 تاريخ 26/12/2002) ▪ تحديد السلع الوطنية المستفيدة من الافضلية في المناقصات العامة (مرسوم رقم 10515 تاريخ 23/7/2003) ▪ قرار مجلس الوزراء القاضي بوضع معايير لعقد الصفقات العامة بطريقة التراضي تطبيقاً للمادتين 147 و150 من قانون المحاسبة العمومية (قرار رقم 9 تاريخ 2017/5/17) ▪ قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص (قانون رقم 48 تاريخ 2017/9/7)
مراسيم لدفاتر شروط معتمدة من القوى العسكرية والأمنية	▪ دفاتر شروط تعهدات لوازم واشغال الجيش (مرسوم رقم 11574 و11573 تاريخ 30/12/1968) ▪ دفاتر شروط تعهدات لوازم قوى الامن الداخلي (مرسوم رقم 2868 تاريخ 16/4/1980)

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

إطار مؤسساتي فيه تداخل وتضارب في المهام وثغرات في صلاحيّات المؤسسات المعنيّة

وزارة الداخلية والبلديات	وزارة المالية	مجلس الخدمة المدنية	مجلس شورى الدولة	ديوان المحاسبة	التفتيش المركزي	إدارة المناقصات
مراقبة على البلديات واتحادات البلديات	مراقبة عقد النفقات بحسب أصول الموازنة	سلطة معنية بالتوظيف وشؤون الموظفين	تلقي الشكاوى والنظر بها	رقابة إدارية مسبقة ومؤخرة رقابة قضائية على الحسابات المالية والموظفين	يحقق، يقدّم التوصيات ويشرف على المناقصات على المستوى المركزي	تلزيم فوق 100 مليون ل.ل مراجعة مستندات المناقصات الواردة إليها **5% فقط من حجم الشراء**

القطاع الخاص
- مشغلي الإقتصاد
- جمعيات الأعمال
- النقابات

المجتمع المدني
- خبراء اقتصاديين
- مجتمع مدني
- صحافيين متابعين الشأن العام

الجهات المانحة
- الشركاء
- المنظمات الدولية

المؤسسات التدريبية
- مقدمي التدريب
- الجامعات
- مراكز السياسات والأبحاث

بلديات واتحاداتها | أجهزة عسكرية وأمنية | مؤسسات وهيئات مستقلة | وزارات

آليات رقابية خاصة

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

هذا ما بيّنه مسح MAPS: عدم تطابق كبير مع المعايير الدولية

الركن	المعيار مستوفى بشكل تام	المعيار مستوفى بشكل جزئي	معيار غير مستوفى	المعيار غير قابل للتطبيق	المجموع
الإطار التشريعي والتنظيمي والسياساتي	9	27	30	1	**67**
الإطار المؤسساتي والقدرات الإدارية	0	18	30	7	**55**
عمليات الشراء العام وممارسات السوق	0	8	18	0	**26**
المساءلة، النزاهة والشفافية العام	2	18	42	0	**62**
المجموع	**11**	**71**	**120**	**8**	**210**
النسبة المئوية	**%5**	**%34**	**%57**	**%4**	**%100**

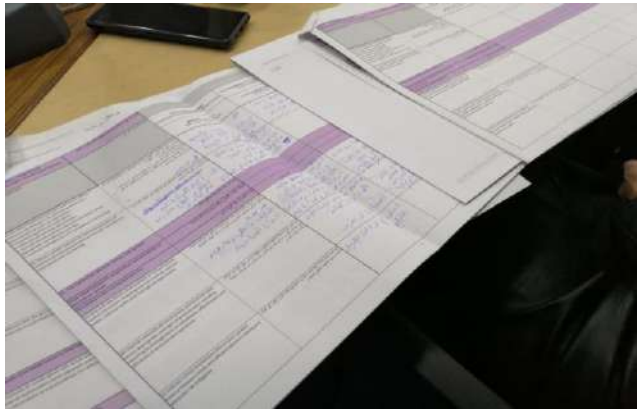

التقرير الكامل (اللغة الانكليزية)
http://www.institutdesfinances.gov.lb/wp-content/uploads/2020/07/Volume-I-MAPS-Assessment-report-LB-2020-Ver4-final-revised-draft_FINAL-2.pdf

الملخص التنفيذي للتقرير (اللغة العربية)
http://www.institutdesfinances.gov.lb/wp-content/uploads/2020/08/Executive-Summary-MAPS-report-ENG.pdf

بالأرقام

100	مؤسسة مشاركة (قطاع عام، قطاع خاص، مجتمع مدني)
10	اجتماعات للجنة الاستشارية الوطنية
4	اجتماعات تمهيدية وتوجيهية للجهات المعنية
5	ورش عمل
4	بعثات للخبراء
1	استبيان للقطاع الخاص

إدارة مالية متكاملة وضوابط صارمة....

لا يمكن في ظلّ **أوضاع مالية واقتصادية دقيقة** كالتي يمرّ بها لبنان اليوم وعلى المدى المتوسط، الا ان تكون **الادارة المالية متكاملة مترابطة** تخضع لضوابط صارمة خصوصاً لجهة استشراف وإدارة عمليات الموازنة والخزينة.

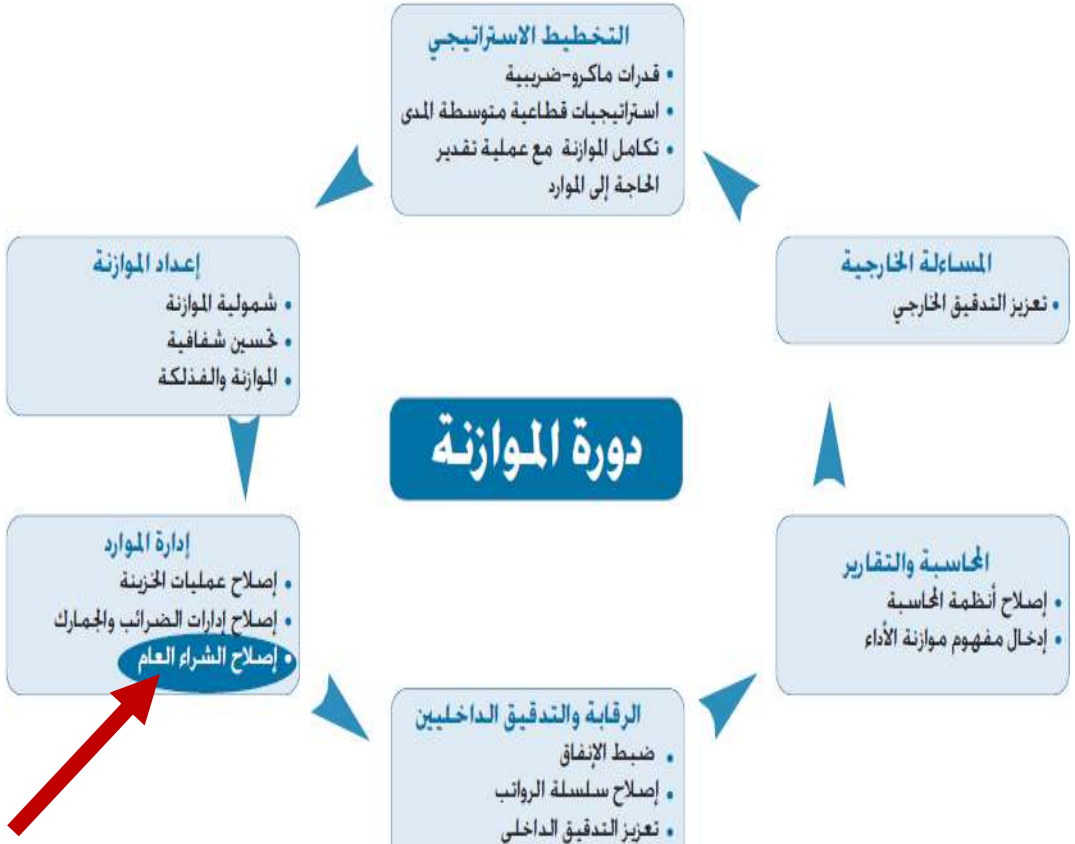

- يقع الشراء العام **في صلب العمل المالي للدولة.**
- يرتبط ارتباط عضوي **بتخطيط الالتزامات الماليّة** على المديين المتوسط والبعيد، بما في ذلك تأمين الالتزامات المالية الناتجة عن عمليات تنفيذ العقود.
- يرتبط **بتوافر السيولة في الخزينة** وتأمين التزامات الدولة الماليّة بحسب أولوية استحقاقها.
- **هو قاعدة أساس لزيادة التنافسية والشفافية ومكافحة الفساد، وتحفيز الاستثمارات.**

التوصية رقم 13 لمجلس منظمة منظمة التعاون والتنمية (OECD) تنصّ على دمج المشتريات العامة ضمن إدارة المالية العامة الشاملة وإجراءات وضع الميزانيات

الشراء رافعة للاقتصاد في ظل تراجع المؤشرات الماكرو-اقتصاديّة والماليّة

سوق الشراء العام هي السوق الأكبر للوازم والخدمات والأشغال

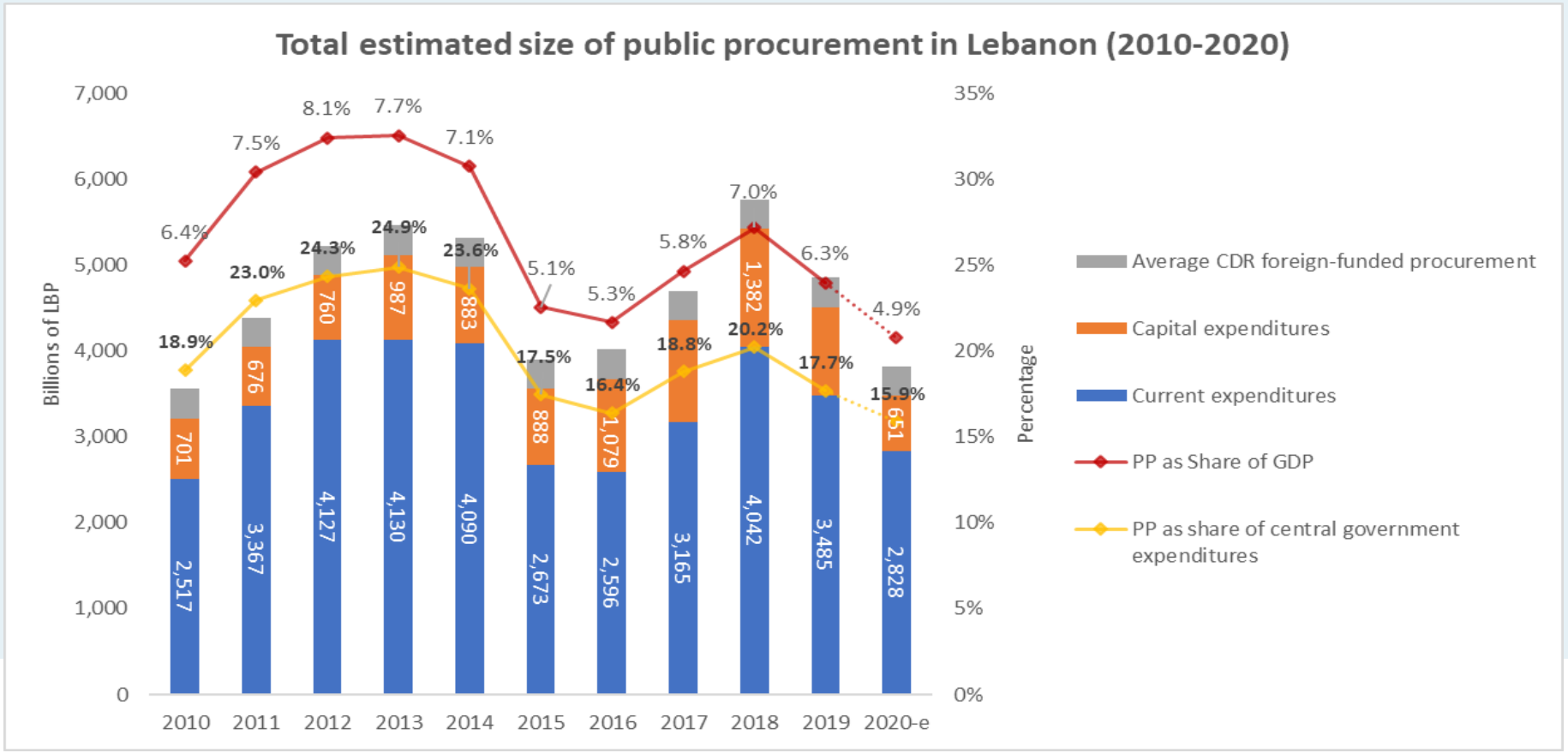

- **3.4 مليار دولار سنوياً** حجم الشراءالعام المقدّر (عام 2019)
- **6.5% من الناتج المحلي الاجمالي** (على المستوى المركزي)
- **20% من الموازنة العامة** (على المستوى المركزي)

لا تشمل المؤسسات العامة المستقلة (ما عدا مجلس الإنماء والإعمار) والبلديات واتحاداتها 1

المصدر: تقديرات معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي، نيسان 2020

إصلاح الشراء العام: إلتزام محلّي ومطلب دولي

- ينصّ **البند 5 "الإصلاحات الهيكلية" من البيان الوزاري للحكومة** على "الالتزام بمتابعة كافة الجهود التي بذلتها وزارة الماليّة لإصلاح منظومة الشّراء العام، بما في ذلك استكمال المسح الدولي MAPS وإقرار توصياته واعتمادها والعمل على الإقرار الفوري لمشروع قانون عصري للشّراء العام مع الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات الجهّات المختصّة".
- يُعتبر تحديث الشراء العام **عملية إصلاحية شموليّة لتعزيز الحوكمة الماليّة وتحسين جودة الخدمات العامة، وجذب الاستثمارات** في قطاعات اقتصادية حيويّة، وتعزيز الشفافية، ومكافحة الفساد والحدّ من هدر المال العام.

- التزمت به الحكومة خلال **مؤتمر "سيدر"** (باريس 2018) وضمّنته في **الخطة الاصلاحية للحكومة** (نيسان 2020).
- أكّدت **مجموعة الدعم الدولية للبنان** (اجتماع باريس، 11/12/2019) على "تحسين الحوكمة الاقتصادية وبيئة الأعمال بشكل ملحوظ، من خلال إقرار قانون الشراء العام وتنفيذه بشكل فعّال".
- أكّدت **البيانات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية** (ك2 وشباط 2020) على ضرورة "إقرار وتطبيق قوانين فعّالة للمشتريات الحكومية"، لاستعادة الاستقرار الاقتصادي ومصداقية القطاع المالي.

1. لماذا يحتاج لبنان لتحديث منظومة الشراء العام

2. اقتراح قانون الشراء العام

I. المنهجية

II. المحتوى

اقتراح قانون الشراء العام- المنهجيّة

مشورة تقنية من مبادرة OECD - SIGMA

إعداد مسوّدة قانون للشراء العام

كانون أول 2018

- مسح MAPS II
- معطيات كميّة ونوعيّة
- مشاورات وطنية
- توصيات خبراء واختصاصيين

القانون

- دراسة مقارنة لقوانين الشراء العام في عدد من الدول العربية
- مراجعة نصوص مشاريع القوانين المقترحة سابقا

- توصية مجلس منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن المشتريات العامة (2016)

- **قانون الأونسيترال النموذجي** للاشتراء العمومي (2011) UNCITRAL Model Law on PP

أيلول 2019

مسودة 1

2019

مراجعة - تقييم - تنقيح

شباط 2020

THE WORLD BANK

OECD
BETTER POLICIES FOR BETTER LIVES

SIGMA

خبراء قانونيون لبنانيون

اقتراح القانون 2020

اقتراح قانون الشراء العام- المبادئ الثمانية

ضرورة وجود قانون واضح، متماسك، مستقر وشامل

الشمولية	**تشمل أحكام هذا القانون كافة إدارات ومؤسسات وهيئات الدولة، إن كان مصدر التمويل من أموال الموازنة أو الخزينة أو من قروض داخلية او خارجية أو هبات.**
التخطيط والدمج	**التخطيط والدمج مع الموازنات من خلال تشجيع عملية التخطيط المتوسط الأمد** في إعداد الموازنات لتحسين تصميم وتخطيط دورة الشراء.
المساءلة	**تطبيق آليات واضحة للإشراف والرقابة على أن تشمل استحداث إطار جديد وفعّال للشكاوى والاعتراضات** ضمن مهل محدّدة للبتّ بها، وتدابير عقاب ملائمة.
الفعاليّة والمنافسة	**الإجراءات التنافسيّة هي القاعدة العامّة والطريقة المعياريّة** لإجراء عمليات الشراء لتأمين فرص متكافئة وعادلة لجميع المورّدين المحتملين، ومكافحة الفساد
النزاهة	**تعريف النزاهة وتضارب المصالح وتحديد أنواع العقوبات التي تطال موظفي القطاعين العام والخاص** بدرجات تتناسب مع نوع المخالفة.
الشفافيّة	**وجوب النشر على المنصّة الاكترونيّة المركزيّة** مما يتيح الوصول إلى المعلومات والبيانات.
التخصص	**تخصيص موارد بشريّة عالية المهنيّة وتدريبها بشكل** مستمر لتكون على قدرٍ عالٍ من الإحتراف والنزاهة.
الإستدامة	**مراعاة أهداف التنمية المستدامة** بأبعادها الاقتصاديّة، الاجتماعيّة والبيئية، بشكل متوازن مع الأهداف الأساسيّة للشراء العام.

اقتراح قانون الشراء العام- الفهرست

الفصل 1 احكام عامة

- تعاريف
- نطاق التطبيق
- اللغة
- العملة
- الخ

الفصل 2 قواعد عامة تتعلق بإجراءات الشراء

يحتوي الفصل على قواعد عامة تنطبق على كافة اجراءات الشراء بدءاً بالتخطيط وصولاً الى تنفيذ العقد

الفصل 3 طرق الشراء وشروط استخدامها

يصف القانون 7 طرق شراء، ثلاثة منها جديدة وهي:

- المناقصة على مرحلتين
- طلب الاقتراحات للخدمات الاستشارية
- اتفاقات الاطار

الفصل 4 الشراء الالكتروني

يتضمّن الفصل أحكاماً خاصة تمهّد لاعتماد الشراء الالكتروني على مراحل

الفصل 5 التخصص وبناء القدرات

يكرّس الفصل تمهين الشراء العام عبر:

- تخصيص تسمية وظيفية للشراء العام ضمن الهيكل الوظيفي
- تكريس الزامية التدريب للعاملين في المجال

الفصل 6 حوكمة الشراء العام

يفصّل أدوار ومهام الجهات المعنيّة في الشراء خصوصا:

- ادارة الشراء العام
- لجنة الاعتراضات
- لجان التلزيم والاستلام
- سلطات التعاقد

الفصل 7 اجراءات الاعتراض

يفصّل آلية واضحة للبت بالمراجعات والشكاوى بطريقة سريعة وفعّالة خلال اجراءات الشراء او تنفيذ العقد

الفصل 8 الشفافية والنزاهة والمساءلة

يعزّز هذا الفصل مبدأ:

- **الشفافية**: عبر موجب النشر،
- **النزاهة**: عبر تحديد الاعمال والاجراءات التي تتضارب مع هذا المبدأ والعقوبات المتعلقة بها،
- **الرقابة**: عبر ادخال الرقابة الداخلية، بالاضافة الى الرقابة الخارجية

1. الشموليّة

تطبيق أحكام قانون الشراء العام على كافة إدارات ومؤسسات وهيئات الدولة التي تنفق المال العام لتأمين حاجاتها وتقديم الخدمات للمواطنين على كافة المستويات (المادتين الثانية والثالثة)

جميع الجهات الشارية

- ادارات الدولة
- مؤسسات عامة
- هيئات ادارية مستقلة
- محاكم لديها موازنات خاصة
- هيئات، مجالس، صناديق
- هيئات ناظمة
- بلديات واتحادات البلديات
- أجهزة أمنية أو عسكرية (والادارات والوحدات التابعة لها)
- بعثات دبلوماسية في الخارج
- شركات تملك فيها الدولة وتعمل في بيئة احتكارية
- مرافق عامة التي تديرها شركات خاصة لصالح الدولة
- أي شخص من أشخاص القانون العام ينفق مالاً عاماً

جميع عمليات الشراء العام

لوازم	اشغال	خدمات

مصادر التمويل

أموال الموازنة	أموال الخزينة	قروض داخلية أو خارجية أو	هبات غير مقيدة بشروط الواهب

2. التخطيط والدمج مع الموازنات

تشجيع عملية التخطيط المتوسط الأمد في إعداد الموازنات لتحسين تصميم وتخطيط دورة الشراء

المادة 11: وضع خطط الشراء

1. تسري أحكام هذه المادة على مشاريع الشراء التي تتعدّى قيمتها التقديرية سقفاً مالياً محدّداً بمبلغ//100// مائة مليون ليرة لبنانية. يُعدّل هذا السقف المالي بناءً على توصية من هيئة الشراء العام وبموجب مرسوم يُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح رئيسه، على ألّا يؤدي هذا التعديل الى مخالفة أهداف هذه المادة والمبادئ التي كرّسها هذا القانون. تُستثنى من أحكام هذه المادة عمليات الشراء التي تتّسم بالسرية والمتعلّقة بالأمن والدفاع الوطني بحسب الفقرة الرابعة من المادة 46.
2. يتعيّن على الجهة الشارية تحديد احتياجاتها وتحضير خطّتها السنوية عن العام المقبل تزامناً مع إعداد نفقاتها العامة، على ان تحدّد القيمة التقديرية بما يتوافق مع الاعتمادات المطلوبة في مشروع موازنتها. تُحضّر الخطة السنوية للشراء بناء على نموذج موحّد واجراءات تصدر عن هيئة الشراء العام. يمكن ان تكون الخطة سنوية او متعدّدة السنوات في حال كانت تتضمّن مشاريع يقتضي تنفيذها جدولة التزامات في اطار متوسط او طويل الامد، على ان تتضمن على الأقل المعلومات التالية:
   - موضوع الشراء
   - فئات الشراء (لوازم أو أشغال أو خدمات)
   - مصدر التمويل والمبلغ التقديري بحسب الشريحة، عند امكانية اعلانه، وتنسيبه في الموازنة
   - وصف موجز لمشروع الشراء
   - طريقة الشراء
   - التاريخ المحتمل بالاشارة الى الشهر في ما يتعلق ببدء اجراءات التلزيم أو الدعوة إلى التنافس
   - (...)

3. المساءلة - نظام المراجعات والشكاوى

آليات واضحة للإشراف والرقابة، في كافة مراحل الشراء، مرتبطة بنظام متدرج للشكاوى والاستئنافات يسمح بتجميد إجراءات الشراء حيث يلزم والبت بالاعتراضات والشكاوى ضمن مهل محددة (الفصل السابع)

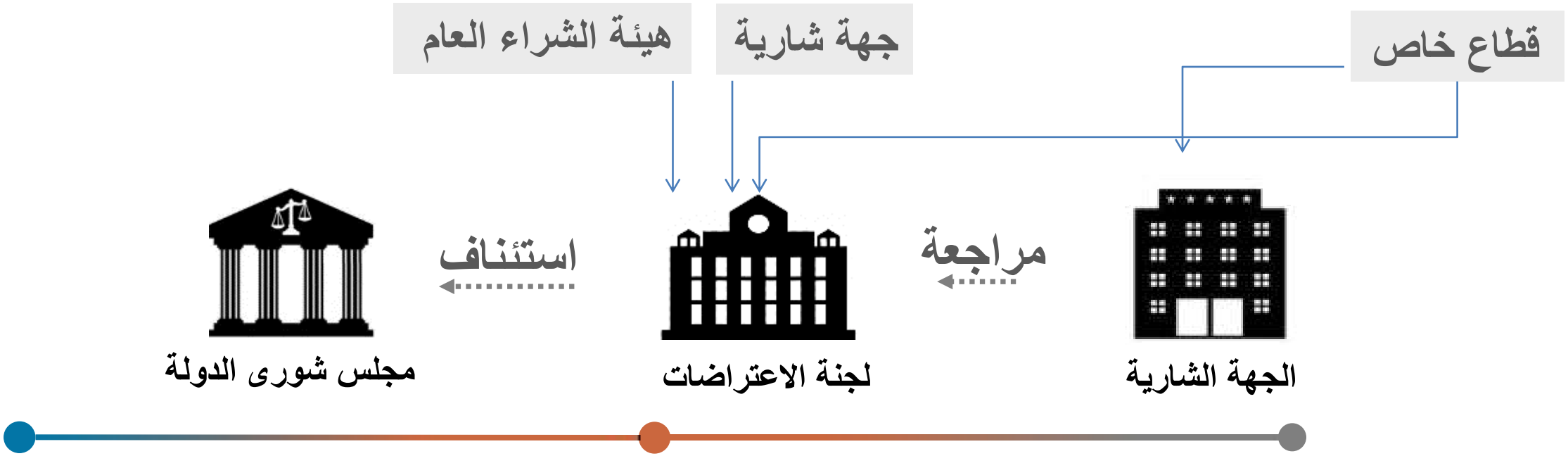

4. الفعاليّة والمنافسة

الحرص على أن تكون الإجراءات التنافسية هي القاعدة العامّة والطريقة المعيارية لإجراء عمليات الشراء كوسيلة لدفع الكفاءة، ومكافحة الفساد واعتماد ضوابط صارمة تحدّ من الاتفاقات الرضائية وتوفير طرق شراء جديدة تتماشى مع متطلبات الحداثة (الفصل الثالث)

طرق الشراء المقترحة في القانون

5. النزاهة

تعريف واضح للنزاهة وتضارب المصالح وحالاته المتعددة مع تحديد لانواع الرقابة والعقوبات التي تطال موظفي القطاعين العام والخاص بدرجات تتناسب مع نوع المخالفة

الفصل الثامن: النزاهة والمساءلة

المادة 103: النزاهة

1. تُلزِم سلطة التعاقد الموظفين لديها المولجين بعمليات الشراء بعدم افشاء أية معلومات او معطيات تتعلق بالأسرار الفنية أو التجارية والجوانب السرية للعروض، أو تقديم معلومات بشكل انتفاعي، والتي اتصلت بعملهم أو حصلوا عليها جرّاء القيام بالمهام الموكلة إليهم.
2. يلتزم موظفو سلطة التعاقد والعاملون لديها بقواعد السلوك المنصوص عليها في المادة 10 من هذا القانون وبالمعايير الأخلاقية والمهنية، ويبتعدون عن الممارسات الفاسدة، بما في ذلك الاحتيال والتواطؤ والاختلاس وصرف النفوذ والتهديد بالاضافة الى تضارب المصالح، كما هي معرّفة في المادة الثانية من هذا القانون والقوانين الأخرى ذات الصلة.
3. تستبعد سلطة التعاقد كل موظف لديها مسؤول عن تقييم او إبرام عقد شراء أو مراقبة تنفيذه خالف أحكام هذا القانون من المشاركة في القرارات المتعلّقة بالشراء، وتتّخذ في حقّه العقوبات الجزائية والتأديبية المنصوص عليها في القوانين النافذة ذات الصلة.
4. تُلزِم سلطة التعاقد الموظفين لديها بمتابعة برامج تدريب على النزاهة، لرفع مستوى الوعي حول مخاطر عدم النزاهة، مثل الفساد والاحتيال والتواطؤ ومراعاة أوتمييز فريق على آخر، والعقوبات المرتبطة بها، وتطوير المعرفة حول السبل لمواجهة هذه المخاطر وتعزيز ثقافة النزاهة.
5. تشترط سلطة التعاقد على المتعاملين معها الالتزام بأعلى معايير الأخلاق المهنية والمواطنية الصالحة خلال فترة الشراء وتنفيذ العقد، تحت طائلة تطبيق قرارات استبعاد بحقهم وفق ما تنص عليه المادة 8 من هذا القانون.

المادة 104: الرقابة

1. على كل جهة شارية تطبيق نظام رقابة داخلية لضبط الشراء العام يتوافق مع حجم الجهة الشارية وعدد وقيمة العقود التي تجريها. تُتّبع في ذلك المعايير التي تضعها هيئة الشراء العام
2. على هيئة الشراء العام والجهات الشارية إبلاغ هيئات الرقابة المختصة بالمخالفات المرتكبة من قبل الموظفين العامين لإتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القوانين والأنظمة النافذة. لا تحول الملاحقات التأديبية والمالية دون الملاحقة الجزائية أمام المحاكم المختصة.

المادة 105: العقوبات

بالإضافة إلى العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون والقوانين الأخرى، تُطبّق العقوبات التالية: العقوبات الجزائية، العقوبات التأديبية والمالية، والغرامات المالية

6. الشفافية

موجب النشر على المنصّة الاكترونية المركزيّة يتيح الوصول إلى المعلومات والبيانات لكافة المهتمين والمتدخلين مع الحفاظ على موجب السريّة بموجب ما تقتضيه أحكام هذا القانون

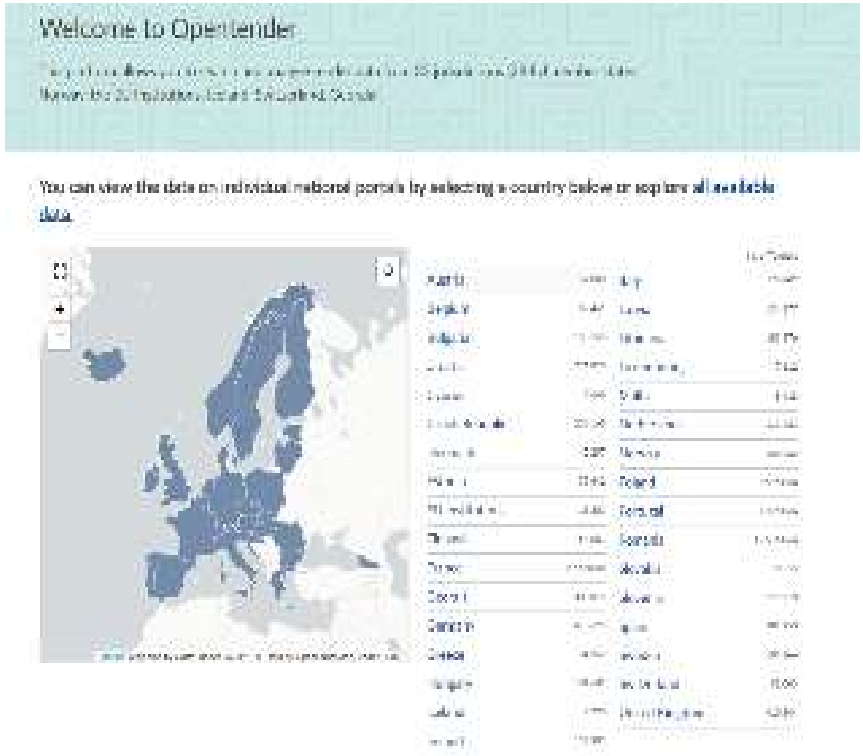

المادة 102: الشفافية

1. **تنتهج سلطات التعاقد سياسة نشر الزامية تعلن بموجبها عن خططها وتفاصيل تطبيقها بما في ذلك سير عملية الشراء وإجراءات تلزيمها وعقدها ونتيجة استلامها وتنفيذها وقيمتها النهائية**، وذلك وفق أحكام هذا القانون والمراسيم التطبيقية.
2. **تستعين سلطات التعاقد للإعلان عن المعلومات المذكورة بجميع وسائل النشر المتاحة لها**، التقليدية منها كالجريدة الرسمية والصحف، او الحديثة كالمواقع الالكترونية، ويكون النشر الزامياً على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام، وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالجهة الشارية ان وُجد.
3. **لا يحدّ من النشر إلا ما كان سرياً بطبيعته** تطبيقاً للمادة 6 من هذا القانون.
4. **يُتاح الوصول المجاني الى المعلومات الخاصة بالمشتريات العامة** من خلال المنصة الالكترونية المركزية في هيئة الشراء العام والمواقع الإلكترونية الخاصة بالجهات الشارية.
5. **تُجمع البيانات الخاصة بالشراء العام، على المستويات كافةً وفق أحكام هذا القانون، في قاعدة بيانات مركزية لدى هيئة الشراء العام**. يكون الوصول اليها متاحاً للمواطنين والمعنيين مع مراعاة أحكام المادة 6 من هذا القانون.

7. التخصص

موجب تخصيص موارد بشريّة عالية المهنيّة للقيام بعمليات الشراء وموجب التدريب المستمر لهم

الفصل الخامس: التخصص وبناء القدرات

المادة 72: التدريب

1. يخضع القائمون بمهام الشراء العام لتدريب متخصص مستمر إلزامي تقوم به وزارة الماليّة-معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي.
2. ينسَّق التدريب مع الجهات المعنية مع الحفاظ على مبدأ التآزر والتكامل في الأدوار بين مختلف المعاهد ومراكز التدريب التي تُعنى بتعزيز القدرات على المستوى الوطني ويشجَّع تعزيز النهج التعاوني مع مراكز المعرفة على سبيل المثال لا الحصر الجامعات ومراكز الأبحاث ومراكز السياسات العامة.
3. يمكن أن يتوجه التدريب في قسم منه إلى القطاع الخاص.
4. تُخصّص برامج تدريبية لتعزيز نزاهة المعنيين بالشراء، من القطاعين العام والخاص، لرفع مستوى الوعي حول مخاطر عدم النزاهة، مثل الفساد والاحتيال والتواطؤ والتمييز، والعقوبات المرتبطة بها، وتطوير المعرفة حول السبل لمواجهة هذه المخاطر.
5. يشمل التدريب الدوري القضاة الاداريين والماليين المعنيين بتنفيذ هذا القانون وذلك بعد موافقة كلّ من رئيس مجلس شورى الدولة ورئيس ديوان المحاسبة.

المادة 73: التسمية الوظيفية

1. يُدرج الشراء العام كمهنة محددة، قائمة بذاتها، ضمن الهيكل الوظيفي في الدولة. تحدّد المراسيم التطبيقية أطر الكفايات المعرفية والمهارات والخبرة المهنية والسلوكيات اضافة الى التوصيف الوظيفي وشروط التوظيف و/او التعيين والترفيع الخاصة بالعاملين في الشراء تعدّها هيئة الشراء العام بالتنسيق مع مجلس المدنية، بالاضافة الى توفير الخيارات المهنية المحفّزة والتنافسية القائمة على الجدارة.
2. تُنشأ في الهيكل التنظيمي للجهة الشارية وحدة للشراء او يُعدّل هذا الهيكل، وفقاً للاقتضاء، وتكون مسؤولة عن عمليات الشراء وفقاً لأحكام هذا القانون. تُشكَّل هذه الوحدة من الموظفين الذين خضعوا للتدريب وفقاً للمادة 72 أعلاه، وعلى ان يتناسب عديد هذه الوحدة وكفايات اعضائها مع حجم ونوع الشراء لديها.
3. يمكن لوحدة الشراء طلب المشورة التقنية، عند المقتضى، من هيئة الشراء العام، او استطلاع رأيها في موضوع معيّن يتعلق بالشراء.

8. الإستدامة

عمليات شراء عام تراعي أهداف التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية، بشكل متوازن مع الأهداف الأساسيّة من الشراء العام.

المادة 15: استدامة وسياسات تنموية

1. تعتمد الجهات الشارية، حيث أمكن، الشراء العام المستدام لتوجيه القدرة الشرائية للدولة نحو السلع والخدمات المستدامة بهدف تقليص الأثر البيئي وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية ووفقاً للأولوية الوطنية، مع الحرص على تحقيق التوازن بين المنافع المحتملة والحرص على تحقيق القيمة الفضلى من إنفاق المال العام وبشكل يسمح بإعطاء حوافز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وللإنتاج المحلي والخبرات الوطنية.
2. يجب، كلّ ما كان ذلك ممكناً، أن يتمّ التلزيم على أساس أقسام أو مجموعات، على أن يُحدّد دفتر الشروط الخاص عدد تلك الأقسام أو المجموعات وطبيعتها والشروط المفروضة للاشتراك في قسم أو مجموعة من التلزيم وطريقة إسناد ذلك التلزيم وذلك من أجل الإفادة الاجتماعيّة والاقتصاديّة. توضع قواعد وسياسات للشراء العام المستدام بموجب مراسيم تُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير او الوزراء المختصين.

المادة 16: الانظمة التفضيلية

1. يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية، شرط أن تحدّد السلع والخدمات الوطنية والشروط التي يجب أن تتوفّر فيها للاستفادة من هذه الأفضلية بمراسيم تُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزراء الاقتصاد والتجارة والصناعة والزراعة. عند مقارنة العروض يُضاف مبلغ يعادل نسبة الأفضلية على المكونات ذات المنشأ الوطني في العروض المالية المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية.
2. يُحظّر تضمين ملفات التلزيم أو ملفات التأهيل المسبق أحكاماً تؤدي الى استبعاد السلع المصنوعة في لبنان أو الخدمات الاستشارية والفكرية اللبنانية في حال وجودها بجودة ونوعية تفي بالمطلوب.

حوكمة عصرية للشراء العام

اقتراح قانون الشراء العام- حوكمة عصرية

المنظومة المقترحة

استحداث هيئة ناظمة للشراء العام تتولى تنظيم القطاع والاشراف عليه ومراقبته وتطوير حسن ادارته بالتنسيق مع الاطراف المعنية، كما تتولّى إدارة المنصّة الإلكترونيّة المركزيّة واقتراح تعديلات على النصوص والقوانين ووضع الإرشادات وتحديد مكامن الخلل والتدخّل حيث يلزم

وزارة	مؤسسة عامة	بلدية	المجالس وبعض الهيئات	أجهزة عسكرية وأمنية
هيئة الشراء العام	جهة ناظمة للشراء العام / مركزية البيانات			
ديوان المحاسبة	رقابة مسبقة ولاحقة	رقابة لاحقة	رقابة مسبقة ولاحقة لأقل من %10	رقابة لاحقة	رقابة مسبقة ولاحقة
وزارة المالية	رقابة مالية (مراقب عقد النفقات) رقابة على الصرف	رقابة مالية لاحقة (مراقب مالي)			رقابة مالية (مراقب عقد النفقات) رقابة على الصرف
وزارة الداخلية والبلديات			رقابة مالية (مراقب مالي)		
مجلس شورى الدولة	**قضاء العجلة:** البت بالشكاوى قبل توقيع العقد			**هيئة المجلس:** البت بالطعون بعد توقيع العقد	
لجنة الإعتراضات	مراجعات قبل توقيع العقد				
التفتيش المركزي	رقابة ادارية / مالية				

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

معلومات إضافية

اقتراح قانون الشراء العام
ادارة المناقصات / وظيفة ناظمة

دور ومهام إدارة المناقصات حاليّاً

المناقصات العامة واستدراجات العروض التي تفوق 100 مليون ليرة لبنانية في الادارات العامة (باستثناء الاجهزة العسكرية)

1. تشكيل لجان التلزيم
2. تدقيق دفاتر الشروط
3. رأي غير مُلزم
4. إدارة تقديم العروض وجلسات فض وتقييم العروض

اقتراح القانون

أبرز مهام هيئة الشراء العام

تنظيم الشراء العام والاشراف عليه ومراقبته وتطوير اجراءاته ونظمه وأدائه كما تُعنى بالتنسيق بين مختلف الجهات الشارية. ولها أن تقوم بالمهام التي أُنيطت بها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

1. **اقتراح السياسات العامة** المتعلقة بالشراء.
2. **إدارة وتشغيل المنصة الالكترونية المركزية** للشراء العام والشراء الالكتروني
3. **جمع خطط الشراء السنوية** الواردة من الجهات الشارية وفق نموذج موحّد يصدر عنها وتبويبها **ونشرها وفق الأصول على المنصة الالكترونية المركزية**
4. **اصدار ارشادات وتوضيحات** حول النصوص القانونية النافذة
5. **اصدار مستندات ونماذج معيارية** بما فيها دفاتر الشروط النموذجية وملفات التأهيل النموذجية
6. **الحرص على قواعد العلنيّة والمنافسة والشفافيّة** من خلال:
   i. إدارة وتشغيل المنصة الالكترونية المركزية للشراء العام والشراء الالكتروني.
   ii. جمع خطط الشراء السنوية الواردة من الجهات الشارية وفق نموذج موحّد يصدر عنها وتبويبها ونشرها وفق الأصول على البوابة الالكترونية.
   iii. جمع البيانات الخاصة بعمليات الشراء العام، على كافة المستويات، في قاعدة بيانات مركزية لديها.
   iv. نشر كافة الإعلانات والإشعارات المتعلّقة بالمشتريات وبإجراءات التلزيم وفق الاصول على المنصة الالكترونية المركزية التابعة للادارة.
7. **وقف إجراءات** الشراء عند وجود أي خلل.
8. **حفظ قرارات الاقصاء في سجل علني خاص وتيويمه.**

اقتراح قانون الشراء العام
آلية الاعتراضات المقترحة

طلب
استئناف\طعن

مجلس شورى الدولة

طلب
مراجعة\شكوى

لجنة الاعتراضات

مهلة البت بالمراجعة\شكوى
(20 يوماً)

طلب إعادة نظر

الجهة الشارية

قرار تعليق الاجراءات

قرار

1 2 3 4 5 6 7 يوم

مهلة البت بطلب اعادة النظر
(5 ايام)

اعلان
المناقصة

قرار اللجنة:
- الغاء الشراء
- طلب تصحيح الخطأ
- الخ

في حال كان القرار بردّ الشكوى

حظر توقيع العقد (طالما لم يصدر بعد القرار)

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

أدوات حديثة مُلزمة تؤمّن نجاح تطبيق القانون الجديد

استراتيجيّة وطنيّة لتحديث الشراء العام

- لا يوجد حالياً استراتيجيّة وطنيّة لتحديث الشراء العام.
- بالاعتماد على نتائج وتوصيات مسح MAPS II، سيتمّ بلورة رؤية استراتيجيّة متوسطة إلى طويلة الأمد، تعتمد على معطيات علميّة موضوعيّة لتحديد أهداف السياسات والمعايير والمؤشرات، وسبل دعم ومواكبة تقدّم مسار الإصلاح وتقييمه، والتأكد أنّ الخيارات المقترحة تتمتّع بعناصر نجاح كافية.

المخرجات

- **استراتيجيّة وطنية** لتحديث الشراء العام
- **خطة عمل** متوسطة وطويلة الأمد

النماذج الموحّدة، دفاتر شروط نموذجيّة والأدلّة المرجعيّة

- يعقّد عدم وجود أدوات ونمادج موحّدة، ومنها دفاتر شروط نموذجية (Standard Bidding Documents)، إجراءات الشراء العام وشفافية عملياته، ويعاني من هذا الأمر الموظفون الحكوميون المولجون تحضير هذه الدفاتر، كما يعقّد الإجراءات بالنسبة للمورّدين ويشكل عائقاً حقيقياً أمام المنافسة ودخول مورّدين جُدد.

المخرجات: النماذج الموحّدة، ودفاتر شروط نموذجيّة

- لإنجاز **أشغال** (قيمتها أقل من 7.5 مليار ليرة لبنانية)
- لإنجاز **أشغال** وخدمات ملحقة
- لتوريد **سلع ولوازم** وتأمين **الخدمات** ذات الصلة (مبسط)
- لتوريد **لوازم** وتقديم **الخدمات** ذات الصلة
- لإختيار **الإستشاريين**
- الدليل الخاص بالصفقات العامة

ك2-أذار 2021
- حشد الموارد البشرية والمالية
- حشد الخبرات التقنية وفريق عمل متخصص

نيسان-حزيران 2021
- إعداد النماذج الموحدة ودفاتر الشروط النموذجية
- مشاورات مع ممثلين عن القطاعين العام والخاص

تموز-أيلول 2021
- مراجعة وتنقيح الصيغة النهائية ونشر دفاالنماذ الموحدة ودفاتر الشروط
- صياغة مرسوم لجعل إستخدامها إلزامياً

ت1-ك1 2021
- الترجمة إلى اللغة الإنجليزية والتنقيح والنشر

المهنيّة وبناء القدرات

- هناك غياب لمهنة الشراء العام في الإدارة العامة اللبنانية ولتوصيف وظيفي وإطار كفايات ذات الصلة.
- تساهم نتائج وتوصيات مسح MAPS في الوصول إلى رؤية وطنيّة لتطوير الكفايات البشريّة في الشراء العام، لمواكبة مسار الإصلاح وتأمين ملاءمته للمعايير الدوليّة والممارسات الجيّدة.

المخرجات

- **استراتيجيّة وخطة عمل** لتطوير القدرات
- **برامج متخصّصة** تواكب تطبيق القانون على كافة المستويات
- **تدريب** مستمر
- **أدلّة** مرجعيّة

ت1-ك1 2020
- حشد الموارد البشرية والمالية
- تحديد إطار الكفايات على ضوء القانون الجديد

ك2-اذار 2021
- بلورة مسوّدة استراتيجية تطوير القدرات
- عرض التوجهات على الجهات المعنية وإبداء الملاحظات

نيسان-حزيران 2021
- إدخال الملاحظات وبلورة مسوّدة نهائية لاستراتيجية تطوير القدرات
- عرض الاستراتيجية على مجلس الوزراء تمهيدا لاقرارها

تموز-ك1 2021
- تطوير مناهج تدريبية متخصصة
- تدريب المدربين وإطلاق البرامج التدريبية وحلقات التوعية

منصّة إلكترونية مركزية

المنصة الالكترونية – الاتحاد الاوروبي

www.opentender.eu

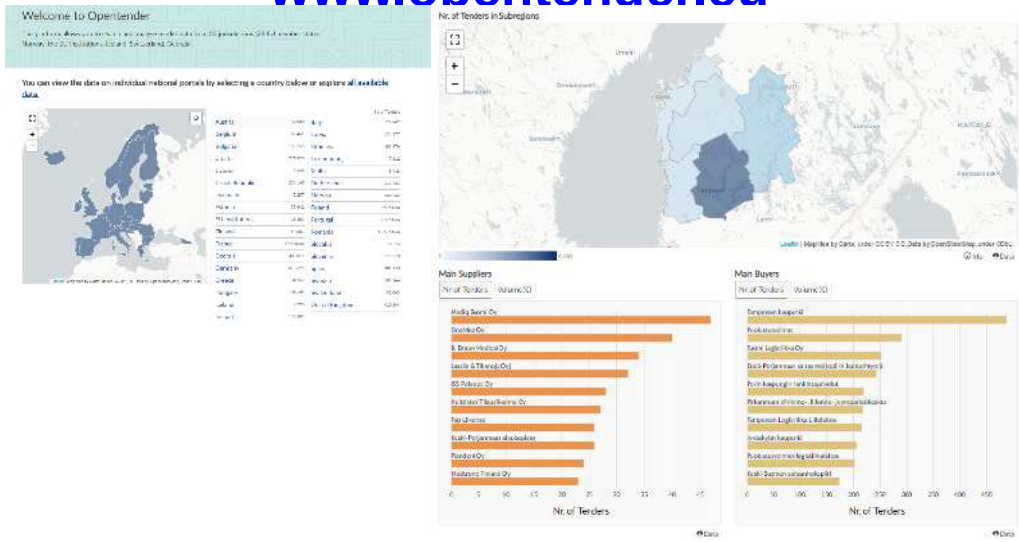

الشراء الإلكتروني في تونس

www.tuneps.tn

خارطة الطريق

ت1-ك1 2020
- حشد الموارد البشرية والمالية
- تشخيص الوضع الحالي

ك2-اذار 2021
- تطوير المنصة الالكترونية وخصائصها بالتعاون والتشاور مع الجهات المختصة

نيسان-حزيران 2021
- إطلاق فترة تجريبية للمنصة
- إدخال التعديلات اللازمة عليها

تموز-ك1 2021
- الانتهاء من تطوير المنصة وتدريب المعنيين على استخدامها
- إطلاق المنصة